

إدارة أراضي الدولة  
**Public Land Management**

الإسكندران

النهران

## ادارة اراضي الدولة

مقدمة :

ت تكون مصر من جزأين متباهين تبايناً شديداً: أولهما هو الحيز المعمور الحالي الذي يمثل حوالي 6% من مساحة مصر ويسكنه أغلب سكانها وهو زراعي بطبيعته ، وعاش الإنسان المصري في هذا الحيز الضيق منذ الاستقرار الأول وحتى الآن. أما الحيز الآخر فإنه يتمثل في صحراء مصر وسواحلها وتبلغ مساحته حوالي 94% من مساحة مصر . وهو حيز رحب شبه خالي ويشتمل في بعض أجزائه على امكانيات تنموية متعددة.

تعيش مصر في شبه "ثورة ديمografية" منذ ما يزيد على مائة وخمسين عاماً وتزداد حدة بمرور الوقت. ولن خلال العقود الست الأخيرة ازدادت حدتها زيادة كبيرة حتى أصبحت تمثل تهديدا خطيراً على الوجود المصري في صورته التاريخية والجغرافية ، فمع الزيادة السكانية المضاعفة امتدت المدن والقرى على الأراضي الزراعية المحيطة بها وانحصر الغطاء الأخضر أمام الزحف الخرساني المستمر وفقدت مصر بذلك أكثر من ثلث أراضيها الخصبة في الوادي والدلتا . ولو استمر الانحسار الأخضر بمعدله الحالي فسوف يختفي تماماً في الوادي والدلتا ما بين عامي 2070 و 2100 كما يتوقع بعض خبراء التخطيط.

وأمام هذا المأزق والذي يتمثل في ان الوادي قد ضاق بساكنيه ولم يعد لديه القدرة على استيعاب مزيداً منهم لم يعد هناك بديل إلا توجيه الزيادة السكانية من الحيز الحالي إلى الحيز الجديد . لقد كان من المفترض إعداد تخطيط قومي شامل على كامل المسطح الجغرافي المصري يبدأ بدراسة الامكانيات التنموية الظاهرة والكامنة وتحديد محاورها والأنشطة الإنتاجية والخدمية التي يمكن ان تقام عليها ، ثم تحديد أنماط المستقرات البشرية الملائمة لطبيعة الحياة في هذه المحاور من حيث الأحجام والطبع المعماري والتخططي والعمري . وكذلك يشمل التخطيط القومي نمط الانتشار السكاني من الحيز القديم إلى الحيز الجديد ومحاور النقل والمواصلات التي تربط الحيزين لكي يكونا معاً في النهاية منظومة تخطيطية وتنموية وإدارية واحدة . ولكن مثل هذا التخطيط لم يتم بعد - بل لم يبدأ فيه بعد - وذلك هو السبب الرئيسي في تعثر الانتشار السكاني من الوادي والدلتا إلى خارجها .

وقد مررت سياسة حيازة الأراضي بالحيز الحالي بمرحلتين: الأولى امتدت منذ فجر التاريخ وحتى منتصف القرن التاسع عشر وفيها كانت الأرض في مجملها ملك الدولة ممثلة في حاكمها . وكان هذا الحكم يقوم بمنح حق الانتفاع بها لأفراد النخبة التي يقوم عليها نظام حكمه من القادة العسكريين ورجال الدين ورجال الإدارة أثناء حياتهم فقط أي أنها كانت لا تورث، ثم يعاد توزيعها حسب المتغيرات في السلطة ونظم الحكم وكذلك التغير في أفراد النخبة العسكرية والدينية والمدنية . أما المرحلة الثانية الممتدة من منتصف القرن التاسع عشر وحتى الآن - أي حوالي 150 عاماً - فقد انتقلت فيها ملكية الأرض من ملكية الدولة أو الحكم إلى الملكية الخاصة للأفراد والأسر والشركات

والمؤسسات. وسار عليها من العقوق ما يسير على الملكية الخاصة مثل حق الاستغلال وحق التأجير وحق البيع وانتقال ملكيتها من مالك لآخر. وقد نظم القانون العام كافة هذه الحقوق وما تبعها من مسؤوليات. ولكن بقيت بعض الأراضي في الحيز الحالي ملك الدولة ، وكانت صاحبة الولاية عليها وزارة المالية ممثلة في "مصلحة الأماكن الأميرية". ثم انتقلت هذه الولاية إلى المحافظات كل في نطاقها الإداري عند الأخذ بنظام الإدارة المحلية في ستينيات القرن الماضي.

أما الحيز الجديد خارج الوادي والدلتا فهو في مجلمه ملكية عامة للمجتمع. وقد بدأت الدولة خلال العقود الخمسة الأخيرة في إقامه بعض المشروعات التنموية وال عمرانية في هذا الحيز خصوصاً في مجال استصلاح الأراضي وبناء السدود والمجتمعات الجديدة. وقد أتاحت الدولة مساحات كبيرة في هذا الحيز للوزارات المعنية بالأنشطة التنموية: الزراعة والتمهير والسياحة. وقامت هذه الوزارات بدورها بإتاحة هذه المناطق للأفراد والجمعيات وشركات الاستثمار الخاصة لإقامة مشروعات استثمارية عليها.

وانتسمت إدارة الدولة للأراضي في هذا الحيز الجديد بالتشتت المؤسسي والقانوني وعدم وجود نظام حكم متكامل يقوم بتنظيم حيازة الأرض وتخصيصها والاشراف عليها واستخدامها في تحقيق التنمية القومية الشاملة . وقد أدى غياب مثل هذا النظام إلى سوء استخدام الاراضي في بعض الاحيان بل أيضاً إلى نتائج سلبية خطيرة عاقت مسار التنمية العمرانية والاقتصادية.

## أولاً : القوانين والقرارات الجمهورية المنظمة لحيازة واستخدامات الأراضي الصحراوية خارج الحيز العمراني الحالي

في منتصف السبعينيات بدأت مصر مرحلة جديدة من مراحل التنمية العمرانية عقب حرب 1973 . وقد بدأت هذه المرحلة بتعمير مدن القناة الثلاثة ثم إنشاء مدن ومجتمعات جديدة خارج الوادي والدلتا ووضع مخططات لتنمية أقاليم بأكملها مثل أقاليم سيناء وإقليم الساحل الشمالي وإقليم البحر الأحمر وإقليم الوادي الجديد . وكذلك بدأت الدولة في التوسع في مشروعات استصلاح الاراضي والمشروعات السياحية. كما وضعت الوزارات المختلفة خططها القطاعية المستقبلية. وبمعنى آخر بدأت مصر خطواتها الأولى نحو تعمير الصحراء والسواحل والخروج من الوادي الضيق إلى آفاق تنمية جديدة رحبة.

ومنذ منتصف السبعينيات وإلى الآن تم اصدار العديد من القوانين والقرارات الجمهورية بهدف تنظيم حيازة واستخدامات الأراضي الصحراوية والساحلية. ويمكن تلخيص مضمون هذه القوانين والقرارات فيما يلي:

### ( 1 ) الاجهزه المنوط بها تحديد استخدامات الاراضي لالأنشطة المختلفة

مررت التشريعات المنظمة لاستخدامات الأرضي لالأنشطة المختلفة : العسكرية والإنتاجية والخدمية وال عمرانية بثلاثة مراحل كما يلي:

**المرحلة الأولى :** مجموعة القوانين والقرارات الجمهورية والتي بموجبها تقوم كل من وزارة الدفاع ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ووزارة التعمير والإسكان ووزارة السياحة منفردين وبالتالي بتحديد المناطق الازمة لها واصدار قرارات وزارية بذلك. ولكن في هذه المرحلة وكذلك في المراحل التالية - أعطيت أولوية التخصيص لأغراض الدفاع والأمن الوطني. كما استوجبت هذه القوانين أنه على الوزارات الأخرى أخذ رأي وزارة الدفاع مسبقاً في تحديد المناطق الازمة لأغراضها.

**المرحلة الثانية :** بموجب القوانين التي صدرت في هذه المرحلة لم يترك للوزارات منفردة بتحديد احتياجاتها من الاراضي بل يتم تخصيص المناطق العسكرية والمناطق الازمة لاستصلاح الاراضي والسياحة والتعمير بموجب قرارات جمهورية بعد موافقة مجلس الوزراء وعرض الوزير المختص . وفي هذه المرحلة تم فدر من التنسيق بين الوزارات المختلفة إذ أن طلبات الوزارات من الأرضي الصحراوية خارج الوادي والدلتا تمر من خلال قناة واحدة وهي مجلس الوزراء ثم تصدر قرارات جمهورية بتخصيصها لكل من الوزارات المعنية بعد موافقة المجلس على ذلك .

**المرحلة الثالثة :** تم إنشاء مركز وطني لتخطيط استخدامات الأرضي تابع لمجلس الوزراء يتولى بالتنسيق مع الوزارات المختلفة حصر أراضي الدولة وإعداد التخطيط العام لاستخداماتها . ثم تصدر قرارات جمهورية بتخصيصها للوزارات بعد موافقة مجلس الوزراء على هذا التخصيص . أى أن هذا المركز يمثل الجهاز الفني التخطيطي الذي يتولى تحديد استخدامات الأرضي للأنشطة المختلفة وعرض هذا التخصيص على مجلس الوزراء للموافقة عليه ثمبدأ بإصدار القرارات الجمهورية الازمة بشأنه .

## **(2) استخدامات الأرضي**

استخدمت الوزارات الأرضي التي خصصت لها في أنشطتها المختلفة : الزراعية والسياحية والعمانية وغيرها وأصبح للهيئات المعنية التابعة لهذه الوزارات السلطة الكاملة في استغلال هذه الأرضي وإدارتها والإشراف على استخدامها والتصرف فيها . وتعد حصيلة هذا الاستغلال أموالاً عامة وموارداً من موارد هذه الهيئات . وقامت الهيئات بالتصريف في الأرضي للأفراد والشركات باحدى الطرق الآتية:

- 1 البيع أما بتحديد قيمة بيعية مسبقة أو عن طريق المزاد العلني.
- 2 التأجير بالقيمة الإيجارية الفعلية .
- 3 التأجير بقيمة اسمية لمدة معينة .
- 4 إتاحة الأرض بالمجان لبعض المشروعات الاستثمارية الخاصة .

وقد نتج عن ذلك أن الجزء الأكبر من الأرضي التي تم تخصيصها للوزارات والهيئات قد انتقلت ملكيتها من الملكية العامة للمجتمع إلى الملكية الخاصة للأفراد والشركات . وأقل القليل من هذه الأرضي أتيح للشركات بحق الانتفاع لمدد محددة وبرسوم معينة .

### (3) التناقضات بين بعض القوانين والقرارات الجمهورية الخاصة بتحديد استخدامات الأراضي وخططها وتنميتها

لم تتمثل القوانين والقرارات الجمهورية الخاصة بالأراضي منظومة شريعية واحدة . ولم يجمعها خط فكري واحد له رؤياه وله اتجاهه المحدد. بل صدر كل منها منفرداً لمواجهة وضع معين له ضروراته في حينه . أو لعلاج مشكلة مستجدة لم تكن في الحسبان أثناء اصدار القوانين والقرارات السابقة لها . ومن الملاحظ أن التغيرات المستجدة كانت سريعة الابيقاع في هذه الفترة وعلى الاخص في مجال تشجيع الاستثمار العربي والأجنبي في مشروعات التنمية. وقد أدى ذلك بالضرورة الى ما يلى :

- كثرة أعداد هذه القوانين وتعديلاتها والقرارات الجمهورية وتوعتها.
- عدم انساقها مع بعضها البعض بل وتناقضها في بعض الأحيان.
- عدم وضوح الرؤية بدرجة كافية في بعض المجالات وعلى الأخص في طرق حيازة الأرضي وتصنيصها مما فتح المجال الى التباين في تطبيق بعض هذه القوانين.
- تداخل الاختصاصات بين الاجهزة المختلفة المعنية بخطط واستخدامات الأرضي.  
وبمعنى آخر فإن إدارة أراضي الدولة أتسمت بالتشتت القانوني بجانب تشتيتها المؤسسي.

### ثانياً : النظام المؤسسي لإدارة أراضي الدولة

#### (1) النظام الحالي

تشارك عدة وزارات في إدارة أراضي الدولة دون تنسيق كاف فيما بينها وهي وزارة الدفاع والإنتاج الحربي ووزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ووزارة السياحة ووزارة الصناعة وتقوم كل وزارة منفردة بتحديد احتياجاتها من الأرضي لتوطين أنشطتها كما سبق ذكره ثم تقوم بالتصرف في الأرضي المخصصة لها حسب سياستها وخططها القطاعية دون أن يجمع هذه الوزارات نظام مؤسسي واحد متكامل تتحقق معه وحدة الرؤى والأهداف والسياسات في مجال استخدامات الأرضي وفي أساليب تخصيصها.

هذا التشتت المؤسسي القانوني كان نتيجة مباشرة للأسباب الآتية:

- 1- غياب مخطط استراتيجي قومي شامل تتحدد فيه استخدامات الأرضي على كامل المسطح الجغرافي المصري لأنشطة التنمية المختلفة حسب امكانيات كل إقليم الظاهره والكامنة .  
ويكون هذا المخطط المرجع الحاكم في تخصيص أراضي الدولة لاستخدامات المختلفة .
- 2- غياب جهة سيادية عليا تمثل فيها الوزارات والهيئات المعنية تتولى وضع سياسات وأسس تخصيص وتسعير وتسجيل الأرضي ومتابعة استخداماتها كما تتولى التصديق على طلبات تخصيص الأرضي للوزارات والهيئات والشركات والأفراد حسب المخطط الاستراتيجي المعتمد لاستخدامات الأرضي وبما يحقق التنمية القومية الشاملة.

- 3 عدم تحديد جهة معينة تتولى الولاية على أراضي مصر نيابة عن المجتمع وتتولى دراسة طلبات التخصيص الواردة إليها من الوزارات والهيئات والشركات والأفراد وتحديد أسعار الأرضي وأسلوب التخصيص (حق انتفاع - تملك - تأجير) كما تتولى حصر أراضي الدولة وتسجيلها والإشراف على استخداماتها بعد تخصيصها للتأكد من عدم تغيير هذه الاستخدامات. كل ذلك حسب السياسات والأسس التي يضعها المجلس الأعلى المكلف بإدارة أراضي الدولة.
- 4 غياب سياسه واضحة لتحديد أسلوب التخصيص أما بالتملك أو بتأجير أو بإتاحتها بحق الانتفاع وشروط كل من هذه الأساليب في أقاليم مصر المختلفة.
- نج عن ما سبق بعض الظواهر التي تتطلب وضع نظام مؤسسي وقانوني محكم لإدارة أراضي الدولة حفظا عليها من الضياع أو سوء الاستخدام ويمكن تلخيص هذه الظواهر فيما يلي :
- 1 عندما ترك للوزارات المختلفة تحديد موقع ما تحتاجه من أراضي لاستخداماتها القطاعية فإنه من الملاحظ أنها بالغت في مساحة هذه الأرضي فقد وضعت يدها على موقع أكبر من مساحة ما تحتاجه فعلا لتحقيق هذه الأهداف. وقد ترك لهذه الوزارات حرية التصرف في هذه الأرضي كل حسب سياساتها وخططها. وقد لوحظ تضارب في استخدامات الأرضي بين الوزارات المختلفة . كما لوحظ أيضاً أن أساليب التصرف في أراضي الدولة تختلف من وزارة إلى أخرى بل قد تختلف في الوزارة الواحدة ، وأنها لم تتم حسب سياسات واضحة ومحددة تتسم بالشفافية ومتافق عليها.
- 2 لوحظ في بعض الأحيان شئ من الإسراف في تخصيص أراضي بمساحات شاسعة للشركات والأفراد قد تفوق قدراتهم الاستثمارية وقت التخصيص فأقاموا مشروعات على جزء صغير من الأرض وتركوا الجزء الأكبر منها بدون استغلال والذي يقدر في بعض الحالات بمئات الآلاف من الأفدنة كنوع من الادخار الآمن ذى العائد الكبير في مستقبل الأيام مختلفة بذلك شروط تخصيصها . وهذا يعني أن تخصيصات الأرضي في بعض الأحيان لم تحقق العائد التنموي المنظر منها وشابتها بعض السلبيات والتي يجب تلافيها في سياسات التخصيص المستقبلة .
- 3 قامت بعض الشركات بتنغير استخدامات الاراضي التي خصصت لها من تربية زراعية طويلة المدى إلى إقامة منتجعات سكنية فاخرة ذات عائد سريع وكبير مخالفة بذلك شروط التعاقد . أى أنها قامت بتحويل استخدام الأرض من إنتاج تنموي مستدام إلى إنتاج سلع شبه استهلاكية لا يضيف كثيراً إلى الاقتصاد القومي العام. ولم تجد هذه الشركات من يحاسبها ويراجعها في الوقت المناسب في تغيير استخدامات الاراضي التي خصصت لها.
- 4 أمام التعارض والتضارب المؤسسي والقانوني وغياب الولاية على ارض مصر والإشراف الحقيقي عليها انتشرت ظاهرة وضع اليد على أراضي الدولة وفي بعض التقديرات تزيد

مساحة هذه الاراضى عن مليوني فدان ويعنى ذلك تحويل بعض اراضى مصر من ملكية عامة الى ملكية خاصة دون مقابل وبطريقة غير مشروعة تحت سمع وبصر الجميع.

-5 قد يؤدي ترك اراضى الدولة الى القطاع الخاص بدون وضع القيود والمحددات الكفيلة بحماية مصالح المجتمع ككل ان يترتب على ذلك ترکيز الثروات فى أيدي قليلة وعدم العدالة فى توزيع الثروات وعوائد التنمية بما يعنيه ذلك من عدم تحقيق هدف أسمى للتنمية وهو تحقيق العدالة الاجتماعية بين شرائح المجتمع جميعها.

## (2) الإصلاح المؤسسى

تمثل الأرض - بجانب البشر - رأس مال الدولة الذي لا ينضب ولا ينتهي لجبل واحد أو إلى شريحة اجتماعية واحدة بل هو ملك كل المجتمع وكل الأجيال . كما أن استخداماتها يجب أن تحقق هدف واحد وهو التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة والمستدامة . ولذا فإنه من الضروري وضع نظام مؤسسى محكم منكامل لإدارة هذه الاراضى إدارة تتسم بالكفاءة والفاعلية وتسعى الى توحيد الجهد وتعاون المؤسسات التخطيطية والتنفيذية لتحقيق الاستخدام الأمثل للأرض. وفيما يلى عناصر النظام المؤسسى المقترن :

### 1- المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية

من المقترن أن ينشأ مجلس أعلى لإدارة أراضى الدولة يمثل السلطة العليا في كل ما يتعلق بإدارة أرض مصر في كل من الحيزين الحالى في الوادى والדלתا والمستقبلى في صحراء مصر وسواحلها . ويقوم هذا المجلس بوضع الرؤى والأهداف والسياسات الخاصة بإدارة هذه الاراضى كما يقوم بوضع أسس تخصيص الاراضى وتنسيقها ونظم الإشراف على استخداماتها للأغراض التنموية المختلفة . ويقوم المجلس بجانب وضع الرؤى والسياسات والأسس باعتماد تخصيص الأراضى للوزارات والهيئات والشركات الاستثمارية . ومن المقترن أن يشكل المجلس برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية الوزراء المعينين بتنمية أراضى الدولة وبعض الخبراء المتخصصين .

ويكون للمجلس أمانة فنية تقوم بدراسة طلبات التخصيص والتتأكد من أنها تتفق مع المخطط الاستراتيجي القومى الشامل واستخدامات الاراضى التى تعدد الهيئة . كذلك تقوم الأمانة بالتنسيق بين طلبات الوزارات والهيئات والشركات الاستثمارية لكي تتكامل فيما بينها وتؤدى في النهاية الى تنمية قومية شاملة متناسقة وذلك قبل رفعها للمجلس الأعلى للتصديق عليها.

ولكن نظراً لوجود "المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية" في الوقت الحاضر والذي أنشأ بموجب قانون البناء الموحد رقم 119 لسنة 2008 ويمارس اختصاصاته حالياً والتي تمثل في اعتماد التخطيط القومى الشامل للتنمية العمرانية واعتماد المخططات الإقليمية والمحليه ، فإنه يمكن أن يتولى هذا المجلس إعداد التخطيط القومى الشامل للتنمية القومية بشقيها الاقتصادي والعمانى ، وكذلك إدارة أراضى الدولة ، مع إضافة الوزراء المعينين وبعض الخبراء لعضويته ، بدلاً من إنشاء مجلس جديد مع تغيير اسمه إلى "المجلس الأعلى

**للتخطيط والتنمية**" ويكون للمجلس أمانته الفنية التي تمثل فيها كل من الهيئة العامة المنوط بها للتخطيط الاقتصادي والهيئة العامة للتخطيط العمراني والمركز الوطني للتخطيط استخدامات الأراضي .

وبذلك يجتمع كل من التخطيط الاقتصادي والتخطيط العمراني وإدارة أراضي الدولة في منظومة مؤسسية واحدة يتولى رئاستها وإدارتها المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية.

## **-2- الولاية على أراضي الدولة خارج زمام الحيز الحالى فى الوادى والدلتا**

ما سبق يتضح ضرورة تحديد جهة معينة تقوم بالولاية على أرض مصر(Custodian) بدلاً من تعدد الجهات الحالى . ومن المقترح أن تكون الولاية لمجلس الوزراء مباشرة ، وأن يكون المركز الوطني للتخطيط أراضي الدولة بمثابة الأمانة الفنية لمجلس الوزراء في هذا الشأن . وسيقوم المركز بتنفيذ السياسات التي يقرها المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية في مجال تخصيص الأراضي وتسعيها. وسوف يتلقى طلبات تخصيص الأراضي من الوزارات مباشرة ومن المستثمرين من خلال وزارة الاستثمار . وبعد استيفاء كافة البيانات المتعلقة بها وتحديد أسلوب التخصيص وسعرها الملائم يقوم بتحويلها إلى الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية لدراستها من الناحية التخطيطية حسب المخطط الاستراتيجي القومي تمهدًا لرفعها إلى المجلس الأعلى لاعتماد هذا التخصيص.

## **-3- قانون الأراضي الموحد**

من أولى مهام المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية وضع قانون موحد للأراضي في مصر لكي يحل محل مجموعة القوانين الحالية ، ويبين القانون النظام المؤسسي المقترن وتحديد مكوناته وعناصره ومسؤوليات وواجبات كل مكون منها كما يوضح علاقات العمل بين هذه العناصر بحيث تتحقق أهداف هذا النظام المؤسسي بكفاءة وشفافية .

## **ثالثاً : أراضي الحيز الجديد وحق الانتفاع**

الحيز القديم في الوادي والدلتا في مجلمه مملوكاً ملكية خاصة منذ منتصف القرن التاسع عشر وحتى الآن وإن كان جزءاً يسيراً منه ما زال مملوكاً ملكية عامة في بعض أراضيه الزراعية وفي بعض الواقع الحضري داخل المدن والقرى . أما الحيز الجديد في صحراءات مصر وسواحلها فهو مملوك في أغلبه ملكية عامة للدولة . وقامت الدولة ببيع بعض أراضيه في المدن والمجتمعات الجديدة وفي مناطق الاستصلاح وفي المناطق الصناعية والساحلية للأفراد والجمعيات والشركات . وهي بذلك تسير على نفس الطريق الذي سارت عليه في الحيز القديم بنقل ملكية الأرض من ملكية عامة إلى ملكية خاصة .

ولكن نظراً للأهمية الخاصة للموارد الأرضية وما قد يسفر عن ممارسات القطاع الخاص من سلبيات في استخدامات الأراضي - سبق الإشارة إليها - والتي قد يترتب عليها عدم العدالة في توزيع

الثروات أو عوائد التنمية فإنه من المفترض أن يكون للدولة السلطة الكاملة في، الأخذ بالسياسات الكفيلة بحماية الموارد الأرضية ووضع المحددات الكفيلة بحماية مصالح المجتمع ككل ، وضمان استخدام الأرضي فقط كوعاء للتنمية القومية الشاملة .

ويمكن تحقيق هذا الهدف بإتاحة الأرض للانتفاع بها للمستثمرين في المجال الإنتاجي والخدمي لمدد محددة وطويلة نسبياً — قد تصل إلى مائة عام — نظير رسوم سنوية تدفع طوال مدة الانتفاع بها . وتحدد قيمة الرسوم — وكذلك مدة الانتفاع — حسب طبيعة النشاط الاستثماري المستخدم في هذه الأرض .

إن إتاحة حق استغلال الأرض والانتفاع بها للأفراد والشركات في مشروعات إنتاجية او خدمية لمدد طويلة سوف يجدها من ملكية الأرض أحد غير حاس على جدوى مشروعاته، وأي راجوها فهو ، خصوصا إذا ما كان تداول حق الانتفاع بالأرض والتصرف فيها حسب قانون العرض والطلب حق مكفول ومصان. كما انه يمكن أيضا رهن هذا الحق والاقتراض بضمائه ، مما يعطى للمنتفع نفس المزايا في التعامل المتاحه لمالكها لو تحولت من ملكية عامة الى ملكية خاصة . وتنازل الدولة عن حق ملكية الأرض بصفة مطلقة وتحويلها الى ملكية خاصة ينطوي على بعض المخاطر والتي يجب تفاديهما ، بينما احتفاظ الدولة بملكية الأرض له مزايا العديدة كما يتضح فيما يأتي :

1- الأرض الصحراوية والساحلية بما تحتويه من محاور تنمية تمثل رأس مال الدولة الدائم Sustainable وهي ليست ملكا لجبل واحد بل هي ملكا للأجيال، القادمة كلها. لذا فإنه يجب ان تبقى ملكيتها ملكية عامة للمجتمع مع إتاحتها للأفراد والشركات للاستثمار في مجالات التنمية المختلفة لمدة محددة تبلغ عادة مدة دورة حياة المشاريع المقامة عليها وبشروط عادلة ومتوازنة ، ثم يسترجع المجتمع هذه الأرض بعد انتهاء مدة الانتفاع بها ليعاد استخدامها مرة أخرى اما لنفس الأنشطة أو لأنشطة أخرى . ومع بقاء الأرض ملكا للمجتمع يسهل على الأجهزة التخطيطية إعادة تخطيطها وإعادة استخدامها بما يتفق مع النمو الحضري والعمري ومتطلبات التنمية والتي تختلف من حقبة الى أخرى حسب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية المستجدة .

2- بقاء الأرض ملكية عامة يعني حمايتها من ان تكون "سلعة" من سلع السوق والتي قد تستخدم كوسيلة من وسائل المضاربة والتربح السريع بما لذلك من اثار سلبية على مسارات التنمية . ومثل هذا "التخييد" للأرض يساعد كثيرا على استقرار السوق وقادى الارتفاعات المفتعلة وغير المبررة في أسعارها.

3- الملكية العامة للأرض تعطي الدولة سلطة إشرافية أكبر عليها وتحد من استخدامها في إغراض غير المخصصة لها وفي أنشطة قد لا تتفق مع متطلبات التنمية على المستوى القومي والمستوى الإقليمي والمستوى المحلي وتحدد أيضا مما يسفر عنه ممارسات القطاع الخاص من

سلبيات. كما تحد من دخول المستثمرين غير الجادين - والذين ليس لهم أهداف طويلة المدى في زيادة القدرة الإنتاجية للاقتصاد الوطني - في مجال العمل في مصر .

-4 احتفاظ المجتمع بملكية الأرض في محاور التنمية الجديدة يتفق مع النظم التي تستخدم حديثاً في تمويل وإنشاء المرافق العامة القومية والمحلية مثلـ PPP وغيرها والتي تسمح للقطاع الخاص الاستثماري بإقامة هذه المشروعات وتشغيلها لمدة محددة ثم تعود ملكيتها للدولة بعد انتهاء هذه المدة.

-5 الملكية العامة للأرض تضمن عدم استخدامها لشريحة واحدة من المجتمع على حساب الشرائح الاجتماعية الأخرى. وإتاحتها للانتفاع بها نظير رسوم سنوية يحقق مصدرأً دائماً للدخل للخزانة العامة للدولة .

-6 نظام الانتفاع بالأرض لا يحتاج إلى رأس مال مكثف مثلاً يحتاج شراؤها وبالتالي فهو من نواحي كثيرة يأتي في صالح المستثمر وعون له على الاستثمار المباشر في النشاط الإنتاجي الذي يمكن أن يقام على هذه الأرض.

-7 إبقاء الأرض ملكاً للدولة وعدم إتاحتها للأجانب والشركات الدولية المتعددة الجنسيات يتفق مع ضروريات الأمن القومي ويضمن عدم استخدامها في أغراض قد تتعارض مع مصالح الوطن العليا في الحاضر والمستقبل خصوصاً في مناطق ذات طبيعة أمنية خاصة مثل شبه جزيرة سيناء ،

ان حق ملكية الأفراد والشركات للأرض قد كفلته الدسائير ونظمته القوانين ، وكذلك أيضاً حق حيازة الأرض والانتفاع بها مع بقاء ملكيتها ملكية عامة . ويجب التوسع في هذا النوع من الحيازة ذلك لأنه أكثر مواعنة لأنماط التنمية في الحيز الجديد ويمكن معه تحقيق توازن حقيقي بين مصلحة المجتمع من ناحية ومصلحة المستثمر من ناحية أخرى.

وفي النهاية يجب ذكر ما توصل إليه المؤتمر العالمي للمستوطنات البشرية ( منظمة الهابيات - هيئة الأمم المتحدة ) في فانكوفر 1976 من توصيات هامة بشأن أراضي البناء وقد جاء في هذه التوصيات ما يلى :

" إن الأرض، بسبب طبيعتها الفريدة ودورها الحيوي في المستوطنات البشرية ، لا يمكن اعتبارها مورداً عادياً يحوزه الأفراد ويُخضع لضغط السوق واحتلال التنافس فيها. كما ان الملكية العقارية الفردية من أهم وسائل تراكم وتركز الثروة وتنتهي بهذا في افتقاد العدالة الاجتماعية ، وهي اذا أفلتت من الرقابة يمكن ان تصبح عقبة هامة أمام تخطيط وتنفيذ برامج التنمية . لذلك فإنه يستحيل تحقيق العدالة الاجتماعية وتجديد وتحطيم المناطق الحضرية وتوفير مساكن لائقه وظروف معيشة صحية إلا إذا وضعت الأرض في خدمة مصلحة المجتمع في مجتمعه. إن رقابة الدولة على استخدام الأرض أمر ضروري لحماية الأرض كمورد لتحقيق الأهداف طويلة المدى للسياسات والاستراتيجيات الخاصة بالمستوطنات البشرية"

## التوصيات


من المقترن التوصية بما يلى:

### أولاً : في مجال تخصيص الأراضي

- 1 تبقى الأرض الصحراوية والسلالية خارج النطاق الحالي للحيز المعمور المصري ملکاً للمجتمع وتخصص لفترة زمنية محددة لإقامة المشروعات التنموية عليها هي عادة عمر الدورة الكاملة لهذه المشروعات والتي تتراوح بين أربعين عاماً ومائة عام.
- 2 يكون تخصيص هذه الأرضي للمنتفع بها نظير رسوم سنوية تتعدد حسب نوعية الأنشطة التي تقام عليها ، فرسوم الأرضي التي تخصص للخدمات الاجتماعية تختلف عن رسوم الأرضي التي تخصص للمشروعات الاستثمارية.
- 3 تكون شروط حق الانتفاع شروطاً متزنة تحقق بصفة عادلة سلحة المجتمع وسلحة المستثمر في آن واحد، ويمكن أن يتحقق المستثمر منها العائد المرجح لاستثماراته.
- 4 تعود الأرض إلى المجتمع بعد فترة الانتفاع بها لإعادة تخصيصها لأنشطة أخرى أو للسماح باستمرار الأنشطة القائمة إذا كان ذلك متفقاً مع خطط التنمية في ذلك الحين .
- 5 استخدام حق الانتفاع هي الوسيلة الغالبة في تخصيص الأرضي . ولكن عند الضرورة وفي حالات خاصة وبشروط محددة يمكن تخصيص الأرض بالتمليك او بالإيجار اذا كان في ذلك تحقيقاً أفضل للتنمية من ناحية وللمصلحة القومية العليا من ناحية أخرى .

### ثانياً: في مجال إقامة نظام مؤسسي لإدارة أراضي الدولة

- 1 تكليف المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية بإدارة أراضي الدولة ووضع السياسات والأسس لتخصيص الأرضي وتسعيها واعتماد التخصيصات المطلوبة للوزارات وشركات الاستثمار بجانب عمله الحالي في الإشراف على إعداد التخطيطات التنموية القومية والإقليمية والمحلية بشقيها الاقتصادي والعماني واعتمادها. ويمكن أن يسمى "المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية" ويكون برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية الوزراء المعنيين وبعض الخبراء .
- 2 تكون الولاية على أرض مصر لمجلس الوزراء ويمثله المركز الوطني للتخطيط استخدامات الأرضي الذي يقوم بتنفيذ السياسات التي يقرها المجلس الأعلى في مجال تخصيص الأرضي وتسعيها وتسجيلها والإشراف عليها .
- 3 وضع قانون موحد للأراضي على غرار القانون الموحد للمباني .



## الإسـكـان

### مقدمة :

تعتبر حاجة الإنسان إلى السكن إحدى حاجاته الحياتية الأساسية، شأنها في ذلك شأن الغذاء والكساء ، فحق السكن هو أحد حقوق الإنسان الأولى التي كفانتها الشرائع والدستور ، لذلك فإن على المجتمع أن يحفظ للفرد هذا الحق، ويمكنه من حيازة المأوى الملائم له. ويمثل المأوى حيز الإنسان الخاص به ، والذي يمكنه من أن يمارس فيه نشاطاته الحياتية الفردية والأسرية ، وتحقق فيه تبعاً لذلك ذاتيه وخصوصيته. ويمثل المسكن أيضاً التجسيد المكانى للأسرة التي هي الخلية الأولى للمجتمع. فلا يمكن للأسرة أن تكون ونمود وتقوم بوطائفها الاجتماعية على الوجه الصحيح إلا من خلال مسكن ملائم تقيم فيه ، وفي بيئه عمرانية تتتوفر فيها عناصر الحياة الحضرية السليمة . وكما يتحقق المسكن حاجات الفرد والأسرة المادية والمعيشية، فإنه يحقق أيضاً حاجاتها الوجدانية والمعنوية، والتي من أهمها الشعور بالطمأنينة والأمان داخل مأواهما وبالانتماء إلى المجتمع والوطن الذي يعيشان فيه . لذلك فإنه على الدولة من خلال سياسات ثابتة مستقرة أن تقوم بتوفير السكن الملائم لكل شرائح المجتمع حسب الاحتياجات الفعلية لكل شريحة منها . والعمل على دعم الشرائح غير القادرة وتمكينها من حيازة السكن الملائم لها ، وذلك لتحقيق العدالة الاجتماعية لكل أطياف المجتمع في هذا المجال الحيوي البالغ الأهمية .

إن مشكلة الإسكان في مصر مشكلة مزمنة ومركبة ، وجاءت أساساً نتيجة لسلسلة متعاقبة من السياسات والتشريعات خلال الستة عقود الأخيرة والتي لم تنس في كل الحالات بطول النظر ومراعاة مصلحة المجتمع بكل شرائحه بصورة متوازنة وعادلة . ولقد أدت هذه السياسات والتشريعات إلى خلل واضح في منظومة الإسكان المصري ، كان من أبرز مظاهره أن حوالي نصف المجتمع بنى لنفسه وبنفسه مساكنه خارج الإطار الرسمي للدولة وبدون اهتمام يذكر منها ، وكان الدولة قد تخلت – طوعاً أو كرهاً – عن القيام بأحد التزاماتها الأساسية . ومن مظاهر هذا الخلل أيضاً أن هناك في الوقت الحالي ما يزيد على ثلاثة ملايين أسرة مصرية لا تجد لنفسها المأوى الملائم في هذه الإنساني الأدنى ، بينما هناك ثلث ملايين وحدة سكنية (وفي تعداد آخر خمسة ملايين وحدة) مغلقة تمثل مخزون سكني راكم لشريحة محدودة من المجتمع .

لذلك فإن مصر في الوقت الحاضر في حاجة ماسة إلى سياسة إسكانية رشيدة راسخة الأركان تهدف ليس فقط إلى تحقيق الاحتياجات المستجدة للمجتمع المصري عاماً بعد عام ، بل أيضاً إلى حل مشاكل الإسكان المتراكمة ، وكذلك سد النقص الحالي في عدد الوحدات السكنية نتيجة للسياسات والتشريعات السابقة .

## أولاً : مسار الإسكان - السياسات والتشريعات

حدد مسار الإسكان منذ منتصف القرن العشرين وحتى الآن عصران حاكمان هما : سياسات الإسكان، والقوانين والتشريعات التي صدرت في هذه الفترة وتحكم العلاقة بين المالك والمستأجر .  
ففي مجال السياسات تبين أن الدولة لم تعطى اهتماماً متساوياً لشرائح المجتمع المختلفة وبما يحقق الاحتياجات الفعلية لكل شريحة منها . بل ترتكز الاهتمام في كل مرحلة من هذه الفترة على شريحة واحدة دون الشرائح الأخرى ، وذلك حسب المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية العامة التي مرت بها الدولة في هذه الحقبة . وقد أدى هذا الانحياز المجتمعي المتغير إلى عدم توزيع الوحدات السكنية توزيعاً عادلاً على كل شرائح المجتمع ، وتسبب في ندرة شديدة في ناحية ، ووفرة كبيرة في ناحية أخرى .

كان القانون المدني هو الذي يحكم عقد الإيجار بين المالك والمستأجر خلا، النها، الأول من القرن العشرين والذي بموجبه ترك تحديد القيمة الإيجارية ومدة العقد إلى رضاء وقبول طرف التعاقد .  
ولكن خلا، الخمسينات والستينات صدرت عدة قوانين والتي بموجبها تم تحديد القيمة الإيجارية وامتداد عقد الإيجار . وكان لهذه القوانين الاستثنائية تأثير بالغ على مسار الإسكان .

### (١) سياسات الإسكان

شهدت مصر ثلث سياسات متتالية و مختلفة عن بعضها البعض اختلافاً كبيراً ، وإن كانت في مجملها تتمثل في الانتقال من توفير الإسكان الشعبي في الفترة الأولى إلى الإسكان المتوسط في الفترة الثانية ثم إلى الإسكان فوق المتوسط والإسكان الفاخر في الفترة الثالثة ، حتى بلغ الاهتمام بهذا الإسكان الأخير أقصاه في الآونة الأخيرة ، وذلك على النحو التالي :

**في الفترة الأولى :** (الخمسينات والستينات) اتجهت الدولة إلى إقامة إسكان محدودي الدخل أو ما كان يسمى وقتئذ بالإسكان الشعبي (مثل مساكن زينهم وعين الصيرة وشبرا بالقاهرة والقباري بالإسكندرية) وقد حققت هذه المشروعات احتياجات الشريحة الدنيا من المجتمع من الإسكان في هذه الفترة . وكذلك اتجهت الدولة إلى إقامة الإسكان العمالى الملحق بالمراكز الصناعية الكبرى (مثل السد العالي وشركة كيما بأسوان وشركة الحديد والصلب بحلوان ومصانع السكر بقوص وإدفو والحوامدية) . وتعتبر هذه المدن مجتمعات عمرانية متكاملة توفرت فيها كل عناصر الحياة الحضرية الصحيحة لشاغليها من عمال وموظفين .

**وفي الفترة الثانية :** (الستينيات والثمانينات) انتقل مؤشر الإسكان من الإسكان الشعبي إلى الإسكان المتوسط . فلم تشهد هذه الفترة مشروعات إسكان تذكر لمحدودي الدخل والإسكان العمالى .  
 وكل ما تم إنشاؤه في هذه الفترة من الإسكان الشعبي لم يتجاوز 11% مما أنشأ في الفترة الأولى كما هبط الإسكان العمالى إلى ثلث ما أنشأ في الفترة السابقة .

وبعد الاهتمام الحكومي يتزايد بالإسكان المتوسط وفوق المتوسط والإسكان الفئوي ، ويتمثل ذلك في إنشاء المؤسسات والهيئات التي تتولى توفير الإسكان المتوسط مثل هيئة تعاونيات البناء وبنك

**الإسكان والتسيير وشركات الإسكان** ( مدينة نصر - السقارة - المعسورة - سير الجديدة - المعادي ) ، وفي توفير قروض ميسرة لدعم هذا الإسكان ، وكذلك في توفير موقع مناسبة لمثل هذه المشروعات في كل محافظات الجمهورية .

**أما الفترة الثالثة :** (من بداية التسعينات وحتى الآن) فقد استمر الاهتمام الرسمي بالإسكان المتوسط ، ولكن بدأ الاهتمام يتزايد بالإسكان فوق المتوسط والفاخر . فأناحت الدولة مساحات شاسعة في المدن الجديدة - وعلى الأخص في القاهرة الجديدة ومدينة ٦ أكتوبر ومدينة الشيخ زايد - للمسثمررين في هذا النوع من الإسكان لإقامة مشروعاتهم فيها . وأقاموا هذه المشروعات بقروض كبيرة من البنوك التجارية بضمان الأرض التي أناحتها لهم الدولة بأسعار منخفضة عن سعرها الحقيقي . وأصدرت الدولة قانون التمويل العقاري والذي كان من أهدافه الرئيسية تسويق المشروعات الضخمة للإسكان فوق المتوسط والفاخر التي توسيع الشركات العقارية والمستثمرون في إنشائها . وقد نتج عن هذه السياسة أن الشرائح فوق المتوسطة والعليا من المجتمع تم تحقيق احتياجاتها من السكن ، وأصبح لديها فائض من الوحدات المغلقة قدرت في تعداد ٢٠٠٦ بخمسة ملايين وحدة سكنية .

كانت النتيجة الطبيعية لتغيير مسار الإسكان وانتقال الاهتمام الرسمي من إسكان محدودي الدخل إلى الإسكان المتوسط ثم الإسكان فوق المتوسط والفاخر ، أن أخذت شرائع سودي الفضل - وهي نصف المجتمع - الأمر بيدها وأقامت خارج النطاق الرسمي ما يسمى بالإسكان العشوائي والإسكان الجوازي وإسكان المقابر بعد أن تيقنت أنها لم تعد موضع إهتمام كاف من واضعي سياسات الدولة .

## **(٢) تشريعات الإسكان**

أثناء المد الاشتراكي في فترة الخمسينات والستينات صدرت ثلاثة مجموعات من القوانين تحدد العلاقة بين المالك والمستأجر للوحدات السكنية . وهذه المجموعات هي :

**المجموعة الأولى :** تهدف إلى تخفيض القيمة الإيجارية للوحدات القائمة . وبلغت نسبة هذه التخفيضات المتناثلة ٣٥% من القيمة الإيجارية التي كانت سائدة .

**المجموعة الثانية :** تهدف إلى تحديد القيمة الإيجارية السنوية للوحدات الجديدة بأن تساوي ٥% من سعر الأرض و ٨% من تكلفة المباني ، ثم صارت ٧% من سعر الأرض وتكلفة المباني معاً .

**المجموعة الثالثة :** استهدفت إلى تثبيت الإيجار وإمتداد العقد امتداداً تلقائياً حتى أقرباء الدرجة الثالثة . أي إلى ما يقرب من ثمانين عاماً . وبموجب هذه القوانين تحول مستأجرو الوحدات السكنية تقريراً إلى ملاك لها .

وفي عام ١٩٩٦ تم الرجوع إلى تطبيق القانون المدني بالنسبة للوحدات الجديدة والوحدات الخالية . أما الوحدات القديمة قبل هذا التاريخ فقد تركت كما هي خاضعة للقوانين الاستثنائية السابقة ذكرها . ومن الجدير بالذكر أن التشريعات التي صدرت في هذه الفترة تعرضت فقط للوحدات السكنية في حالة التأجير ، أما في حالة التملك فقد تركت تماماً لقانون العرض والطلب دونما قيود أو شروط .

لقد أدت القوانين الاستثنائية كما أدت سياسات الإسكان إلى نفس النتيجة وهي عدم إعطاء شرائح المجتمع المختلفة اهتماماً عادلاً ومتناهياً مع احتياجات كل شريحة فيه . وأن شرائح محدودي الدخل وهي تمثل تقريراً نصف المجتمع لم تقل ما تستحقه من عناية واهتمام الدولة مما سبب خللاً خطيراً في منظومة الإسكان المصري .

## **ثانياً : نتائج سياسات الإسكان وتشريعاته**

كان للسياسات التي اتبعت في العقود الأخيرة وللتشريفات التي صدرت بشأن العلاقة بين المالك والمستأجر نتائج خطيرة متراكمة ، جعلت من الإسكان في الوقت الحاضر مشكلة اجتماعية واقتصادية كبيرة ليس من السهل إيجاد الحلول المناسبة لها . وبذلك أصبحت من التحديات الكبرى التي تواجهها مصر في حاضرها ومستقبلها . كما يتضح فيما يلي :

### **(1) عدم اتزان سوق الإسكان**

يتمثل الخل في سوق الإسكان في المؤشرات التالية:

#### **1- انحسار ظاهرة التأجير وانتشار ظاهرة التملك**

أدت قوانين تثبيت القيمة الإيجارية وامتداد عقد الإيجار إلى خروج المستأجر الخاضر من سوق الإسكان المؤجر ، والاتجاه نحو البناء بهدف التملك . واتجهت الأجهزة الحكومية وشركات القطاع العام هي الأخرى نفس الاتجاه ، فأصبح التملك بذلك هو السمة السائدة لسوق الإسكان في مصر . وقد أدى كل ذلك بالضرورة إلى زيادة كبيرة وغير مبررة في القيمة ال碧عية للوحدات السكنية المتاحة .

وقد بلغت نسبة الوحدات المملوكة 80% من مجموع الوحدات التي شيدت خلال هذه الفترة . وفي حالة اتزان سوق الإسكان تصل نسبة الوحدات المملوكة إلى 55% والوحدات المؤجرة إلى 45% .

ولما كان التملك - ذو العائد السريع - يخرج تماماً عن نطاق إمكانات الشريحة الكبرى من المجتمع - وهي شريحة محدودي الدخل - فقد أخرجت هذه الشريحة من سوق الإسكان الرسمي وتركـت لشأنها ، فأقامت فيما بينها سوقاً آخر للاسكان غير الرسمي خارج النظام العام ، وأقامت ما يسمى بالإسكان المشوه والذي سيأتي ذكره فيما بعد .

#### **2- انخفاض القيمة الإيجارية وارتفاع قيمة التملك**

كانت القيمة الإيجارية للوحدة السكنية قبل صدور قوانين الإيجار السابق ذكرها تساوي ما يتراوح بين 15 - 20% من دخل الأسرة ، وهي قيمة إيجارية متزنة وعادلة بالنسبة لكل من المالك والمستأجر .. وقد بقيت هذه القيمة - بموجب قوانين الإيجار - ثابتة منذ ذلك الحين وحتى الآن ، أي على مدى ما يقرب من ستين عاماً . ومع الانخفاض المستمر للقوة

الشرائط للعملة خلال هذه الحقبة أصبحت القيمة الإيجارية للوحدة السكنية تمثل أقل من 1% من دخل الأسرة .

ويقابل ذلك ارتفاع كبير في أسعار الوحدات السكنية المطاحة للتمليك . ويبلغ ثمن الوحدة في المتوسط مجموع دخل الأسرة في مدة تتراوح بين 9-11 سنة ، بينما يجب أن لا يزيد ثمن الوحدة على مجموع دخل الأسرة في أربع أو خمس سنوات فقط حسب المعدلات المقبولة دولياً.

### 3- ارتفاع نسبة الإسكان غير الرسمي

ارتفعت نسبة الإسكان غير الرسمي إلى حوالي 50% من مجموع الوحدات المشيدة ، وهذا يعني أن الدولة لم يكن لها وجود يذكر في تشيد نصف عدد الوحدات السكنية التي أقيمت خلال العقود الأخيرة . أي أن الدولة لم تقم بالقدر الكافي بمسؤولية أساسية من مسؤولياتها وهي توفير السكن الملائم لكل أسرة من أسر مجتمعها بكل شرائحه ، وعلى الأخص الأسر المكونة حديثاً محدودة الدخل .

### 4- انتشار ظاهرة الوحدات المغلقة

بلغ عدد الوحدات المغلقة في تعداد 1996 حوالي 3 مليون وحدة ووصل العدد في تعداد 2006 إلى 5 مليون وحدة كما سبق ذكره ويتمثل هذا المخزون السكاني الكبير فيما يلي :

- وحدات سكنية يحتفظ بها مستأجروها دون أن يشغلوها لانتقالهم إلى مساكن أخرى أو لهجرتهم إلى الخارج وذلك لانخفاض قيمتها الإيجارية .
- وحدات سكنية اشتراها الآباء لكي تكون متاحة مستقبلاً لأبنائهم .
- وحدات اشتراها مالكوها كديل للمدخرات النقدية التي تتآكل مع التضخم المستمر ، أي أنه وسيلة آمنة للادخار .

وتمثل الوحدات المغلقة رأس مال قومي كبير راكم يقدر بمئات المليارات من الجنيهات .

#### (2) انتشار الإسكان المشوه : الإسكان العشوائي والإسكان الهامشي وإسكان المقابر

نتج عن عدم إعطاء إسكان محدودي الدخل الاهتمام الكافي في سياسات الدولة المتالية ، وعلى الأخص خلال العقود الأربع الأخيرة كما سبق ذكره ، أن أخذت هذه الشريحة الأمر بيدها وأقامت خارج النطاق الرسمي للدولة ما يسمى الإسكان غير الرسمي ، المعروف باسم الإسكان العشوائي والإسكان الهامشي وإسكان المقابر .

#### 1- الإسكان العشوائي

أقيمت الأحياء العشوائية حول المدن وأحاطت بها إحاطة السوار بالمعصم . وقد أقامها الأهالي على موقع غير مخططة وغير مرفقة وبدون تراخيص بناء . وأغلب هذه الأحياء تمثل بيئة حضرية متدينة ، وتقصصها العناصر الأساسية للحياة الحضرية السليمة مثل الخدمات الاجتماعية الضرورية : التعليمية والصحية والإدارية والمرافق والمساحات الخضراء وغيرها . ويزيد عدد المناطق العشوائية بالمدن الحضرية على 1100 منطقة ، ويسكنها ما يزيد على 16

مليون نسمة . والإسكان العشوائي ليس ظاهرة عارضة بل هو حقيقة وجدت لنبقى ، وأصبح بانتشاره السريع الواسع جزءاً عضوياً من النسيج الحضري المصري . وقد أقامه الأهالي بأنفسهم وبوسائلهم الذاتية دون عنون يذكر من الدولة ، وأنفقوا عليه من مدخراتهم المحدودة ما يقرب من مائتي مليار جنيه .

## 2- الإسكان الهامشي

يقصد بالإسكان الهامشي (الجوازي) Marginal بالسكن في أماكن غير معدة أصلاً للسكن ، مثل أحواش المساجد والأماكن الأثرية والوكالات والفراغات تحت السالم وغرف الأسطح والعشش الخشبية التي أقيمت في أزقة وحواري الأحياء الشعبية ، وكذلك يتمثل في سكن أسرة كاملة في غرفة واحدة وتشارك غيرها من الأسر في دورة مياه واحدة . وتبلغ نسبة عدد الأسر التي تسكن هذا الإسكان الهامشي حوالي 20% من مجموع الأسر الحضرية . وفي محافظة القاهرة ترتفع هذه النسبة لكي تبلغ في بعض أحيائها الشعبية مثل باب الشعرية حوالي 45% .

## 3- إسكان المقابر

أما إسكان المقابر فيتمثل في سكن أحواش المقابر وإسكان الجزر السكانية التي أقيمت داخل الحيز الجغرافي للجبانات . ويبلغ سكان المقابر في القاهرة حوالي 600 ألف نسمة ، وهم رهاؤن شرحة اجهزة اجهزة ، بهم السبل فذهبوا ليعيشوا بين مقابر الأموات ، وأغلبهم نزحوا من الأحياء الشعبية المجاورة بعد أن تصدعت مبانيهم لقدمها . وأجبروا على تركها بأوامر إدارية .

## (3) انقسام الإسكان المصري إلى منظومتين منفصلتين ومتباينتين

ما سبق يتضح أن الإسكان المصري تنقسم إلى منظومتين منفصلتين ومتباينتين ، يدور كل منهما حول بؤرة اجتماعية خاصة بها . وهاتان البؤرتان في تباعد مستمر وتزداد المسافة بينهما بمعدل متزايد ، وعلى الأخص خلال العقود الأخيرين .

**المنظومة الأولى** : تتمثل المنظومة الأولى في إسكان الأحياء المتردية والإسكان الشعبي والإسكان العشوائي والإسكان الجوازي وإسكان المقابر . ويقطن هذا النوع من الإسكان الشرائح الدنيا من المجتمع المصري – والتي تمثل في حقيقة الأمر أغلبية هذا المجتمع – وتعاني هذه الشرائح ندرة حادة في الإسكان الصحي السليم . ويقدر عدد الوحدات السكنية الازمة لسد حاجات هذه الشرائح في الوقت الحاضر بحوالي 3 ملايين وحدة . ويمكن أن يطلق عليها هنا " مجتمع الندرة " .

**المنظومة الثانية** : أما المنظومة الثانية من الإسكان فتتمثل في الإسكان فوق المتوسط والإسكان الفاخر ، ويقطن هذا النوع من الإسكان " مجتمع الوفرة " من الشرائح فوق المتوسطة والشرحة العليا من المجتمع . وقد تم إشباع حاجة هاتين الشرائحتين بما تحتاجانه من سكن دائم وسكن ترفيهي وسكن موسمي ، بل وأصبح لديها فائض يمثل مخزوناً سكرياً راكداً يقدر بحوالي 3 مليون وحدة سكنية غير مستخدمة حسب تعداد 1996 . كما يقدر بحوالي 5 مليون وحدة في تعداد 2006 .

وقد بلغ إسكان الشرائح العليا مداه في مستوى الرفاهية في المجتمعات المغلقة على ساكنيها والتي انتشرت بصورة كبيرة خلال العقدين الأخيرين .

وهنا تظهر المفارقة الكبيرة في طبيعة الإسكان المصري . إذ أن مصر في حقيقة الأمر لا تعاني نقصاً في عدد الوحدات السكنية بقدر ما تعاني سوء توزيع هذه الوحدات على شرائح المجتمع المختلفة . فهناك ندرة شديدة في ناحية ، ووفرة كبيرة في ناحية أخرى .

والتحدي الذي تواجه مصر حالياً هو محاولة إعادة الازان للإسكان مكانياً واجتماعياً بحيث يغطي الحيز المصري المأهول الحالي والمستقبل ، وكذلك يغطي شرائح المجتمع جميعها وعلى الأخص الشرائح الدنيا منها . مع العمل على زيادة أنتاج الوحدات السكنية بما يتاسب مع حجم الطلب عليها في الحاضر والمستقبل ، وكذلك لمواجهة النقص الكبير في عدد الوحدات، التي تختلف عن سياسات الإسكان السابقة .

### **ثالثاً : نحو سياسة قومية جديدة للإسكان**

يتضح مما سبق أن الإسكان في مصر يعاني من مشاكل خطيرة متراكمة : أبرزها الخلل الواضح في المنظومة الإسكانية برمتها : فهناك وفرة في عدد الوحدات لشريحة معينة على حساب الشرائح الأخرى . والجنوح الشديد للثوابط على حساب التأجير . وانخفاض متوسط الفيضة الإيجارية مع ارتفاع قيمة التمارة عن المأهولة المقبولة عمراً . ثم ارتفاع كبير في نسبة الإسكان غير الرسلي حتى كادت أن تصل إلى نسبة الإسكان الرسلي ، ويجب أن تهدف سياسة الإسكان الجديدة ليس فقط إلى توفير وحدات الإسكان حسب حجم الطلب عليها في الحاضر والمستقبل ، بل أيضاً إلى سد النقص الحالي في عدد الوحدات نتيجة السياسات والتشريعات السابقة والتي يقدر عددها بحوالي 3 ملايين وحدة كما سبق ذكره . وبمعنى آخر يجب أن تكون سياسة الإسكان سياسة طويلة المدى واضحة المعالم ؛ تسعى إلى تحقيق أهداف محددة في توفير المسكن الملائم للأسرة المصرية في كل شرائح المجتمع .

وتشمل العناصر الأساسية لسياسة الإسكان على ما يلي :

#### **(1) تحديد الشرائح الاجتماعية تحديداً دقيقاً وعلى الأخص شرائح محدودي الدخل**

يجب تحديد الشرائح الاجتماعية المختلفة تحديداً دقيقاً : شرائح محدودي الدخل وشرائح الطبقية الوسطى والشرائح العليا ، ونسبة عدد الأسر بكل منها للمجموع الكلي للأسر المصرية وذلك حتى تناول كل شريحة ما تحتاجه من وحدات سكنية دون أن تجور على غيرها من الشرائح . وقد تم خلال العقود الأخيرة أن دعمت الدولة أغلب الوحدات السكنية التي أنشأتها بقروض ميسرة تحت اسم "الإسكان الشعبي" لم تكن في حقيقة الأمر إسكاناً شعبياً، بل كانت إسكاناً متواسطاً وفوق المتوسط ، ولم يذهب الدعم إلى شريحة محدودي الدخل، بل ذهب إلى شرائح أخرى أيسر حالاً من هذه الشريحة . لذا فإنه من لزم الأمور عند وضع سياسة قومية للإسكان تحديد الشريحة الاجتماعية المستهدفة بإسكان محدودي الدخل، وهو ما يسمى "بإسكان الاجتماعي" . وتعرف هذه الأسر عادة

بالأسر التي يقع دخلها تحت ما يطلق عليه بحد الفقر ، وهو الحد الأدنى من الدخل الذي يجب توفره لكي تسد الأسرة احتياجاتها الضرورية من الغذاء والكساء والإسكان .

## (2) المجموعات السكانية المستهدفة بسياسات الإسكان

تتمثل الجماعات السكانية المستهدفة Target Groups فيما يلى :

### 1- الأسر المكونة حديثاً Newly Formed Families

يبلغ عدد الأسر الجديدة سنوياً 600 ألف أسرة وذلك حسب عدد عقود الزواج الرسمية التي تم خلال العام . وتحتاج هذه الأسر إلى عدد مساوي من الوحدات السكنية . ويمكن أن نقدر بصورة تقديرية أن نسبة عدد الأسر الجديدة محدودة الدخل يبلغ 45% من عددها الكلي . ونسبة الأسر في الشرائح الوسطى تبلغ 35% . والباقي موزع بين أسر الشريحة فوق المتوسطة والشريحة العليا .

والأسر الجديدة محدودة الدخل هي الأولى بالرعاية والأكثر احتمالاً إلى الانتقال إلى محاور التنمية الجديدة خارج الوادي والدلتا .

### 2- الأسر التي تضطر إلى ترك مساكنها بقرارات إدارية

تضطر هذه الأسر إلى ترك مساكنها نتيجة التقام أو التصدع أو الانهيار . وتقدر وزارة الإسكان عدد الوحدات السكنية التي يجب أن تخلى سنوياً لهذه الأسباب بحوالي 55 ألف وحدة ، ومن الواجب توفير عدد مناسب من الوحدات السكنية الجديدة لهؤلاء السكان . ويمكن أن نفترض أن نصف عدد هؤلاء السكان من شرائح محدودي الدخل ، والنصف الآخر من الشرائح الوسطى . إذ أنه من الملاحظ أغلب المباني التي تصدر لها قرارات إزالة تقع في الأحياء القديمة موطن هذه الشرائح .

### 3- الأسر التي تسكن في أحياط عشوائية في مساكن غير آمنة

قدر "صندوق تطوير المناطق العشوائية" العدد الكلي للوحدات السكنية غير الآمنة بالأحياء العشوائية بحوالي 210 ألف وحدة ، منها حوالي 150 ألف وحدة يجب إزالتها ونقل سكانها إلى مساكن جديدة آمنة . أما الوحدات الباقية وعدها ستون ألف وحدة فيمكن أن تظل في مكانها مع إزالة مسببات عدم الأمان الذي يتعرض له سكانها (مثل تحويل كابلات الضغط العالي الكهربائية الممتدة فوق هذه الوحدات إلى كابلات أرضية) . وقد وضع الصندوق توصيف الوحدات السكنية غير الآمنة كالتالي :

- الوحدات بالمناطق المعرضة إلى انهيار الكتل الحجرية من حواف الهضاب والجبال .

- الوحدات بالمناطق المعرضة للسيول .

- الوحدات بالمناطق الواقعة بجوار خطوط السكك الحديدية وي تعرض ساكنوها لحوادث القطارات .

- المنشآت المتهمة أو المتصدعة أو التي تمثل سكناً دون المستوى الآدمي وتمثل خطورة كبيرة على ساكنيها .

وأشتملت خطة تطوير العشوائيات إلى نقل سكان هذه الوحدات غير الآمنة - كأولوية أولى - على مدى الخمس سنوات القادمة . وأغلب هؤلاء الأسر من شرائح محدودي الدخل .

#### **4- الأسر التي تقيم في الإسكان الهامشي (الجوازي) Marginal Housing**

يبلغ عدد هذه الأسر حوالي 3 مليون أسرة ، وأغلبها من شرائح محدودي الدخل . وليس من السهل نقل مثل هذا العدد الكبير من الأسر إلى وحدات أكثر ملائمة في فترة قصيرة . بل سوف تطول هذه الفترة إلى ما يزيد على 20 عاماً . كما أنه ليس من المنتظر البدء في توفير الإسكان اللازم لها قبل خمس سنوات على الأقل .  
ويعد تدخل الدولة لمعونة الشرائح الاجتماعية المذكورة أمراً ضرورياً لحمايتها من الآثار السلبية المنشعبة، والتي تتعكس على حياة أفرادها الاجتماعية والصحية والأسالية. والدعم الذي يقدم لهذه الأسر محدود للغاية إذا ما قورن بالثمن الاقتصادي والاجتماعي الباهظ الذي يتكبده المجتمع إذا ما تركت هذه الأسر وشأنها دون رحمة كافية.

#### **(3) تحديد مساحات الوحدات السكنية الملائمة للشرائح الاجتماعية**

كما أنه من الضروري تحديد الشرائح الاجتماعية تحديداً واضحاً ، فإنه يلزم أيضاً تحديد مساحات الوحدات السكنية الملائمة لكل شريحة من هذه الشرائح. وهناك عدة معايير لتعريف الإسكان الاجتماعي والإسكان المتوسط والإسكان فوق المتوسط والإسكان الفاخر. ولكن أيسراًها وأقربها للواقع هو مساحة الوحدة السكنية في كل نوع من هذه الأنواع الأربع :

#### **1- الوحدات الملائمة للإسكان الاجتماعي**

تتراوح مساحات الوحدات السكنية الملائمة للشريحة الاجتماعية المستهدفة بالإسكان الاجتماعي ما بين 35 متراً مسطحاً و 60 متراً مسطحاً. ومثل هذه الوحدات تحقق الحاجات المعيشية للأسر محدودة الدخل بأحجامها المختلفة والتي تتراوح بين فردین وسبعة أفراد .  
ونصيب الفرد من هذه الوحدات في المتوسط يتراوح ما بين 10 إلى 12 متراً مسطحاً.

#### **2- وحدات لاسكان المتوسط**

تتراوح مساحات الوحدات السكنية المناسبة للشريحة الوسطى ما بين 60 و 120 متراً مسطحاً . ونصيب الفرد فيها يبلغ 18 متراً مسطحاً .

#### **3- وحدات الإسكان فوق المتوسط والفاخر**

تتراوح مساحات الوحدات السكنية المناسبة للشريحة فوق المتوسط ما بين 120 و 160 متراً مسطحاً ، بواقع نصيب الفرد 28 متراً مسطحاً . أما الإسكان الفاخر فتزيد مساحة الوحدة فيه على 160 متراً مسطحاً .

#### **(4) دعم الإسكان وإنشاء صندوق الإسكان الاجتماعي**

يجب أن يتم الدعم على أساس واضحة تقسم بالشفافية ، من أهمها أن يذهب الدعم للشريحة المستحقة له دون غيرها ، وأن يوجه إلى الساكن وليس المسكن ، وأن يكون الدعم واضحاً ومحدداً

ومباشراً ، وهناك طريقتان لدعم الساكن وتمكينه من الحصول على ، الوحدة الملائمة له: أولاهما دعم الإيجار ويسئل في سبب العائلة الفرق بين قدرتها على الإيجار (20% من دخلها) والإيجار الفعلي للوحدة،

وثانيهما دعم التملك ويتمثل في تمكين العائلة من دفع أقساط القرض الواجب سداده ثمناً للوحدة . ويجب أن تتساوى قيمة الدعم في الحالتين ، وبالتالي فإن اختيار الأسرة لاستئجار أو تملك وحدتها لا يؤثر على قيمة الدعم الذي سيمنح لها .

رسالة: الدعم لإنشاء صندوق للإسكان الاجتماعي، وإتاحة موارد دائمة وكافية له ليقوم بدوره في دعم الإسكان الاجتماعي . فبجانب ما ينسس للصندوق سنوياً من الخزانة العامة يمكن أن تكون له الموارد الآتية:

- 10% من حصيلة مزادات بيع الأراضي المملوكة للدولة والهيئات العامة وشركات القطاع العام.
- 25% من حصيلة بيع الأراضي المملوكة للوحدات المحلية .
- الفائض السنوي من موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- حصيلة بيع وإيجار و مقابل الارتفاع بالمباني التي ينشئها الصندوق . وكذلك عائد استثمار أموال الصندوق .
- الباقي المخصص لأغراض الصندوق في الاتفاقيات الدولية التي تقدّمها الدولة .
- العائد من رسوم الاستثناءات من الارتفاع التي تمنح لبعض المباني اطاراتها الخامسة، و كذلك حصيلة مخالفات قانون البناء الموحد .

#### (5) النظام المؤسسي لتوفير الإسكان الاجتماعي

من المقترن إقامة هيئة عامة جديدة للإسكان الاجتماعي شبيهة ب الهيئة تعاونيات البناء تسمى الهيئة العامة للإسكان الاجتماعي . وبينما تقوم هيئة تعاونيات البناء بتوفير الإسكان المتوسط والإسكان الفقري، ستقوم هيئة الإسكان الاجتماعي بتوفير الإسكان الاجتماعي للشراحت الأولى بالرعاية من المجتمع. وقد بقيت هذه الشراحت حتى الآن بدون جهاز إداري يتولى أمرها وي العمل على توفير ما تحتاجه من إسكان. ولذلك فإن إنشاء هذه الهيئة المقترنة يعد حلّاً لنقص خطير في منظومة الإسكان المصري .

وسيقوم هذا الجهاز الجديد بكافة مراحل توفير الإسكان الاجتماعي من تحديد الشراحت الاجتماعية المستهدفة بالإسكان الاجتماعي، وتحديد نماذج وحدات الإسكان الملائمة لهذه الشراحت، وتوفير الواقع اللازم ثم إقامة مشروعات هذا الإسكان. كما سيقوم هذا الجهاز أيضاً باختيار المستحقين للوحدات السكنية، وتقديم الدعم لهم من صندوق الإسكان الاجتماعي إما إيجاراً أو تملكأً لوحداتهم السكنية.

#### (6) سياسة تخصيص الأراضي

سبق ذكر أن هناك ثلاثة أنواع من الإسكان : الإسكان الاجتماعي المخصص لشرائح محدودة الدخل، ثم الإسكان المتوسط ، والإسكان فوق المتوسط والفاخر وأن الشرائح الاجتماعية الأولى بالرعاية هي شرائح محدودي الدخل ثم الشرائح الوسطى خصوصاً الدنيا . وعلى ذلك فإن تخصيص المواقع للإسكان بأنواعه المختلفة يجب أن يختلف من نوع لأخر وذلك على النحو التالي :

- 1 - تناح الأراضي للإسكان الاجتماعي بسعر أقل من تكلفة إعدادها ومدتها بالمرافق .
- 2 - تناح الأراضي للإسكان المتوسط بسعر التكلفة .
- 3 - أما الإسكان فوق المتوسط والفاخر فيمكن أن تناح الأرضي اللازم لهما بسعر أعلى من تكلفة إعدادها .

وتستخدم الزيادة في سعر أراضي الإسكان فوق المتوسط والفاخر في "الجزء في " "Cross-subsidy" .  
أما إذا ما أخذ بنظام حق الانتفاع في المجتمعات الجديدة خارج الوادي والدلتا فيمكن أن تحدد قيمة رسوم حق الانتفاع حسب نوع الإسكان فتبليغ أدناها في الإسكان الاجتماعي وأقصاها في الإسكان فوق المتوسط والفاخر .

#### **رابعاً : تحديد حجم الطلب على الإسكان**

إذا ما فرضنا أن نسبة الأسر محدودة الدخل تبلغ 15% من مجموع الأسر ، ونسبة أسر الشريحة الوسطى 35% ، ونسبة أسر الشريحة فوق المتوسطة والعليا 20% ، ومع تحديد المجموعات السكانية المستهدفة بسياسات الإسكان كما سبق توضيحه فإنه يمكننا تحديد حجم الطلب السنوي على الإسكان على النحو التالي :

- 1 الأسر المكونة حديثاً وعدها السنوي حوالي 600 ألف أسرة . وتحتاج هذه الأسر سنوياً من وحدات سكنية على النحو التالي :
  - وحدات سكنية لشريحة محدودي الدخل 270000 وحدة
  - وحدات الشريحة الوسطى 210000 وحدة
  - وحدات الشريحة فوق المتوسطة والعليا 120000 وحدة
- 2 الأسر التي تضطر إلى ترك مساكنها بقرارات إدارية ويبلغ عددها 55 ألف أسرة سنوياً ، نصفها من محدودي الدخل والنصف الآخر من الشريحة الوسطى . وعلى ذلك فإن ما تحتاجه هذه الأسر سنوياً هو الآتي :
  - وحدات سكنية لشريحة محدودي الدخل 27500 وحدة
  - وحدات الشريحة الوسطى 27500 وحدة
- 3 الأسر التي تسكن في أحيا عشوائية في مساكن غير آمنة ويبلغ عددها 150000 أسرة كما سبق ذكره وهم من محدودي الدخل . وحسب الخطة القومية لتطوير العشوائيات فإن الدولة ستقوم بتوفير إسكان ملائم لهذه الأسر على مدى خمس سنوات . وبناء على ذلك

فإن عدد الوحدات السكنية الجديدة المطلوبة لهذه الأسر يبلغ 30000 وحدة سنويًا من وحدات محدودي الدخل .

4- الأسر التي تقيم في الإسكان الهامشي وعدها يقدر بثلاثة ملايين أسرة من شرائح محدودي الدخل . وتوفير وحدات مناسبة لهذه الأسر سوف يحتاج إلى فترة طويلة قد تبلغ 20 عاماً . ولكن نظراً للظروف الخاصة التي تمر بها مصر في الوقت الحالي فإنه ليس من المنتظر توفير إسكان لهذه الأسر قبل خمس سنوات على الأقل كما سبق ذكره .

ما سبق يتضح أن عدد الوحدات السكنية المطلوبة سنويًا خلال الخمس سنوات القادمة هي كالتالي :

327000 وحدة بنسبة 48%	- وحدات سكنية لشريحة محدودي الدخل
237500 وحدة بنسبة 34.5%	- وحدات سكنية للشريحة الوسطى
120000 وحدة بنسبة 17.5%	- وحدات سكنية للشريحة فوق المتوسطة والعليا
684500 وحدة	المجموع الكلي للوحدات السكنية المطلوبة سنويًا

## خامساً : حل مشاكل الإسكان الحالية

يعاني قطاع الإسكان عدة مشاكل مزمنة سبقت الإشارة إليها. ويصعب تطبيق سياسة فعالة للإسكان مع بقاء هذه المشاكل معلقة. لذا فإنه من الواجب إيجاد الحلول الملائمة لها . وهذه المشاكل هي: العلاقة بين المالك والمستأجر ومشكلة العشوائيات .

### (1) العلاقة بين المالك والمستأجر بالنسبة للوحدات السكنية الخاضعة لقوانين تحديد القيمة الإيجارية وامتداد عقد الإيجار

إن إعادة صياغة العلاقة الإيجارية بين المؤجر والمستأجر بالنسبة للمباني القديمة الخاضعة لقوانين تحديد القيمة الإيجارية واستمرار عقد الإيجار؛ سوف تنس بصورة مباشرة أمن واستقرار ملايين الأسر التي استقرت على أوضاع سكنية ثابتة لمدد طويلة ويصعب عليهم تغييرها. ولذا فإنه يجب أن تتم هذه الصياغة بحذر شديد حتى يمكن أن تتحقق بها العدالة بين طرفي التعاقد، دون إرهاق لأي منهم. فالمستأجرون من ذوي الدخول المحدودة يجب أن لا تمثل العلاقة الجديدة بينهم وبين المالك أعباء جديدة فوق طاقاتهم، أما الشرائح العليا من المستأجرين - والذين يدفعون إيجارات منخفضة للغاية في وحدات سكنية ذات قيمة عقارية كبيرة - فمن الواجب رفع القيمة الإيجارية لوحداتهن السكنية تعويضاً عما أصاب ملوك هذه الوحدات من غبن من ناحية، وتحقيقاً للمساواة والعدالة في تحديد القيمة الإيجارية بالنسبة لكل من المباني القديمة والجديدة على السواء من ناحية أخرى.

ومن المقترح في هذا الشأن، زيادة القيمة الإيجارية زيادة سنوية مناسبة إلى القيمة الإيجارية القانونية الحالية إلى أن تصل إلى سقف معين. ويجب أن لا تكون نسب الزيادة موحدة بصورة مطلقة لكل الوحدات السكنية، بل يؤخذ في الاعتبار: تاريخ الإنشاء، والمستوى العماني للأحياء المختلفة،

ومستوى دخول الشرائح الاجتماعية للمستأجرين، بحيث لا يتجاوز الإيجار في قيمته الجديدة 20% من دخل الأسرة ، وتكون فترة الانتقال من الإيجار القديم إلى الإيجار الجديد طويلة نسبياً – تتراوح بين 15 عاماً و 25 عاماً – حتى يصير هذا الانتقال غير مرهق بالنسبة لمجموع المستأجرين. كما يجب أن يسمح بامتداد عقد الإيجار إذا ما استوجبت الظروف الاجتماعية لمن ينتقل إليهم العقد بهذا الامتداد، فإلغاء الامتداد – وليس تنظيمه – سوف يمثل عسراً شديداً على عدد كبير من الأسر المقيمة حالياً في هذه الوحدات. ويمكن أن يقوم صندوق الإسكان الاجتماعي المقترن بدعم المستأجرين غير القادرين على تحمل الزيادة في القيمة الإيجارية إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، فهو هنا أشبه بشبكة أمان Safety net للمستأجرين الحالين محدودي الدخل .

ويلزم أن توجه نسبة من الزيادة في القيمة الإيجارية إلى صيانة العقارات القديمة وإصلاحها لحفظها على شروط مصرع العقارية، والتي أدى إهمال صيانتها لفترات طويلة إلى إهلاك أجزاء منها وهي كبيرة

## (2) مشكلة الإسكان العشوائي

نشأت مشكلة الإسكان العشوائي أساساً نتيجة إهمال الشريحة الدنيا من المجتمع، وعدم السعي لتحقيق احتياجاتهم الأساسية. وقد أمد الإسكان العشوائي بكل سلبياته حول المدن المصرية وداخلها امتداداً كبيراً ، واستفحلت مشكلاته الاجتماعية والمعمارية كما سبق توضيحه، ولذا فإنه أصبح من الواجب مواجهة هذه المشكلات وإيجاد الحلول الملائمة لها، والتي يمكن أن تتمثل في :

1- العمل على وقف النمو العشوائي بصورة نهائية، وذلك بإتاحة موقع مرفقة لأصحاب رؤوس الأموال الصغيرة لطلب رسوم مخفضة أو رمزية بالمدن الحالية والمدن الجديدة، على أن يتم تخطيط هذه الواقع وتقسيمه بما يتلاءم مع إمكانات هذه الشريحة، والعمل على توفير فرص

عمل بها كافية لساكنيها، وكذلك توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية مثل المدارس والمستشفيات وغيرها، ويتم ذلك في إطار السياسة القومية للإسكان، وضمن التخطيط الحضري للمدن والتخطيط الإقليمي والتخطيط القومي الشامل.

2- إدخال الأحياء العشوائية الحالية في النسيج الحضري للمدن، وذلك بدم الطرق والمرافق إليها، وتوفير الخدمات بأنواعها لسكان هذه الأحياء. وقد يتطلب الأمر إزالة بعض الوحدات المتربدة على أن يتتوفر لساكنيها وحدات بديلة، ويقام مكانها بعض الخدمات الاجتماعية الضرورية. أي العمل على الارتكاء بمستوى الحياة الحضرية بهذه الأحياء العشوائية الحالية .

3- بالنسبة لبعض المناطق العشوائية والتي في حالة بالغة التردي، فقد يكون من الأفضل لساكنيها إزالتها بالكامل، وإتاحة بيئة عمرانية جديدة لهم في مناطق أخرى، وإعادة استخدام هذه الواقع المتربدة بتخطيط سليم إما للأغراض السكنية أو للخدمات والأنشطة غير السكنية مثل الأنشطة التجارية والحرفية والمهنية .

في عام 2008 أنشأت الدولة صندوق تطوير المناطق العشوائية . وجاء في قرار إنشائه أن من مهامه وضع خطة لتطوير المناطق العشوائية مع إعطاء أولوية للمناطق غير الآمنة ، ومتابعة تنفيذ خطط تطوير العشوائيات بالتعاون مع المحافظات ومؤسسات المجتمع المدني . وقد وضع

الصندوق خطة متكاملة لتطوير هذه المناطق غير الآمنة على مدى خمس سنوات تبدأ من عام 2012 وتنتهي في عام 2017 . وقدرت التكلفة الكلية بـ 8.5 مليار جنيه ، على أن تقوم المحافظات بهذا التطوير ويقوم الصندوق بالدراسات الفنية وبالتمويل من خلال ما يسمى بالقرض الدوّار . ويعنى ذلك تطوير مناطق ذات قيمة مضافة يمكن معها استعادة التكلفة بعد انتهاء التطوير وتوفير التمويل اللازم لتطوير مناطق أخرى غير ذات قيمة مضافة . ويجري حالياً تطوير هذه المناطق الخطرة في محافظات مصر ولكن بدرجات مختلفة .

### سادساً : تقييم المشروعات السكنية الجاري تنفيذها حالياً

قاموا، وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العقارية في عام 2006 بالبدأ في تنفيذ مشروع إسكان أسمته "البرنامج القومي للإسكان الاجتماعي" بهدف إلى توفير نصف مليون وحدة سكنية على مدى ست سنوات تنتهي في عام 2011 بمعدل 85 ألف وحدة سنويًا . وتحصص هذه الوحدات لمحدودي الدخل وعلى الأخص شريحة الشباب منهم . واشترطت الوزارة في خطتها أن يكون دخل المتنفع الأعزب في حدود 1000 جنيه شهرياً . أما دخل الأسرة فيجب أن يكون في حدود 1500 جنيه شهرياً . وجاء في خطة الوزارة أن ينشأ نصف العدد من الوحدات السكنية في المحافظات ، أما النصف الآخر فينشأ في المدن والمبنيات الجديدة ، فنالت بالاتفاق مع السعافينات المختلفة ومع هيئة المجتمعات الجديدة لتوفير الواقع اللازم لهذا المشروع .

كما قامت الوزارة بتوفير الدعم اللازم لأهلكن "مرحلة الشباب" ومحدودي الدخل من حيازة هذه الوحدات ، فقدمت دعماً مباشراً يتراوح ما بين 15 ألف و25 ألف جنيه لكل وحدة . كما اتاحت قرض ميسر قدره 30 ألف جنيه لشاغلي الوحدة ، يسدد على فترة طويلة تبلغ 20 عاماً . وقد بلغ مجموع الدعم المباشر خلال تنفيذ المشروع 15 مليار جنيه : 6 مليارات جنيه دعم نقدي من الخزانة العامة (بواقع مليار جنيه كل عام) و9 مليارات جنيه من حصيلة بيع أراضي هيئة المجتمعات الجديدة .

وقد أشتمل المشروع على المحاور التالية :

- 1 محور تمليك الوحدات في عمارات سكنية : عدد الوحدات السكنية المستهدفة 323315 وحدة.
- 2 محور توفير أراضي بمساحات صغيرة بالمدن الجديدة وفي بعض المحافظات "مشروع أبني بيتك" : عدد قطع الأرضي المستهدفة 93554 قطعة . وتبلغ مساحة القطعة الواحدة 150 متراً مسطحاً ، على أن يبني المنقوع بها وحدة سكنية بمساحة 75 متراً مسطحاً . ويمكنه مستقبلاً أن يقيم دورين علويين ، أي إضافة وحدتين اخرين إما لاستخدامه العائلي أو للتصرف فيما بالبيع أو التأجير .

- 3- محور تخصيص أراضي بالمدن الجديدة للقطاع الخاص لتوفير وحدات سكنية بمساحة 63 متراً مسطحاً للوحدة : يبلغ عدد الوحدات السكنية المستهدفة في هذا المحور 10000 وحدة . وقد تم تخصيص 6674 فدان لعدد 141 شركة في عدد 15 مدينة جديدة لتنفيذ هذا المشروع .
- 4- محور تملك بيت العائلة بـ 6 أكتوبر : يهدف هذا المحور إلى توفير وحدة سكنية من دور واحد للمنتفع ، ويمكنه إضافة مستقبلاً دور واحد أو كثُر عليها . ويبلغ عدد الوحدات المستهدفة في هذا المشروع 3020 وحدة .
- 5- محور توفير وحدات سكنية بمساحات صغيرة (42مترًا مسطحاً للوحدة) تناح بالإيجار للمواطنين الأولى بالرعاية : يبلغ العدد المستهدف للوحدات في هذا المحور 46883 وحدة .
- 6- محور توفير وحدات سكنية مساحات 62 متراً مسطحاً للوحدة تناح بالإيجار في المحافظات والمدن الجديدة بالاشتراك مع هيئة الأوقاف : يبلغ العدد المستهدف من الوحدات السكنية في هذا المحور 36295 وحدة .
- 7- محور تملك البيت الريفي : كان العدد المستهدف في هذا المحور بقري المحافظات وقرى الظهير الصحراوي 8000 بيت ريفي . وقد تم أخيراً زيادة العدد المستهدف إلى 14563 بيت ريفي .

مما سبق يتضح أن مشروع "البرنامج القومي للإسكان الاجتماعي" يمثل تحولاً كبيراً في مسار الإسكان في مصر . إذ أنه يتجه بسياسة الإسكان نحو الاهتمام بشريحة محدودي الدخل وجعلها "الشريحة الأولى بالرعاية" هي خطط الدولة في هذا المجال . وبهدف المشروع إلى توفير الوحدات السكنية التي يمكن أن تدخل حيازتها - تملكها أو إيجاراً - في حدود إمكانات هذه الشريحة . وذلك بتقديم الدعم المباشر وإتاحة القروض الميسرة التي تسدد على فترات طويلة للشباب والأسر محدودة الدخل . وقامت وزارة الإسكان والمحافظات بتوفير المواقع المرفقة اللازمة لمشروعات هذا البرنامج في المدن الحالية والمجتمعات الجديدة .

كذلك يمثل هذا المشروع توجهاً جديداً في وسيلة حيازة الوحدات السكنية ، وهو الأخذ بنظام التأجير بجانب التملك . ويمكن بذلك إعادة الاتزان مرة أخرى إلى سوق الإسكان المصري . كما أن أحد الملامح الرئيسية الإيجابية في هذا المشروع يتمثل في مشاركة القطاع الخاص في توفير الإسكان الاجتماعي على نطاق واسع بجانب مؤسسات الدولة الرسمية .

ويبلغ مجموع ما تم تسليمه من وحدات في المحاور السبعة المذكورة 363622 وحدة وذلك حتى شهر ابريل 2012 .

وقد أعلنت وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية مؤخراً عن إعداد برنامج جديد لتوفير مليون وحدة سكنية خلال الخمس سنوات القادمة (2012 - 2017) بواقع 200000 وحدة في العام الواحد . ومن الواجب دراسة تقييم مشروع "البرنامج القومي للإسكان الاجتماعي" الذي جرى تنفيذه خلال الستة أعوام الماضية للوقوف على إيجابياته وسلبياته وذلك لتعظيم الإيجابيات وتجنب السلبيات في

مشروع المليون وحدة سكنية المتوقع تنفيذه في السنوات القادمة . ويشتمل التقييم – بجانب ما ذكر – على ما يلى :

- 1 مدى تحقيق المشروع لأهدافه وأسباب عدم إمكانية تنفيذ وتسليم الوحدات المستهدفة وهي نصف مليون وحدة في المدة المقررة وهي ست سنوات .
- 2 درجة الإقبال النسبي على الوحدات في كل محور من محاور البرنامج .
- 3 مدى تحقيق الوحدة السكنية في المحاور المختلفة للاحتياجات المعيشية لساكنيها . ومدى رضاء الشاغلين عن وحداتهم والصعوبات التي تواجههم في حياتهم الجديدة .
- 4 الأسلوب المتبعة في الدعم ومدى نجاحه في تمكين الأسر من حيازة وحداتها .
- 5 الصعوبات التي واجهت المنتفعين في التمويل وارتفاع التكلفة وإدارة المشروع في مراحله المختلفة ،

## التوصيات

- أوضحت الدراسة أهمية اتخاذ الخطوات التالية لمواجهة مشاكل الإسكان في مصر :
- 1 وضع سياسة جديدة تحقق الاحتياجات الفعلية لكل شريحة من شرائح المجتمع ، وإصدار التشريعات اللازمة لتنقين هذه السياسة . والمدة المقترحة لوضع السياسة وتنقينها تتراوح ما بين عام وعامين .
  - 2 دراسة وتقييم المشروعات السكنية الحالية والمسماة "البرنامج القومي للإسكان الاجتماعي" وذلك لتعظيم إيجابياته وتجنب سلبياته في مراحله المستقبلية . والمدة المقترحة لهذا التقييم يمكن أن تكون عاماً واحداً .
  - 3 وضع النظام المؤسسي المحلي بكل محافظة لإدارة تطوير المناطق العشوائية داخل المحافظة . ووضع خطط التطوير والإشراف على تنفيذها بالاشتراك مع المجتمع المدني والقيادات الشعبية لهذه المناطق . والمدة المقترحة لوضع هذا النظام المؤسسي لتعزيز دور وحدة تطوير العشوائيات بكل محافظة تبلغ ستة أشهر .
  - 4 تحرير العلاقة بين المالك والمستأجر بالنسبة للوحدات السكنية الخاضعة للقوانين الاستثنائية التي تحدد القيمة الإيجارية وتسمح بامتداد عقد الإيجار . والمدة المقترحة لدراسة هذه المشكلة وإصدار التشريعات اللازمة لها قد تتراوح بين عام وعامين .
  - 5 وضع الخطط لتحقيق الاحتياجات السنوية من الإسكان اللازم لشرائح المجتمع المختلفة وعلى الأخص شرائح محدودي الدخل والشريحة الوسطى . وتحديد موقعها حسب التخطيط القومي الشامل للتنمية .

## النقل

### نظام النقل المتكامل

يعتمد هذا القسم على أهم ما جاء في التقرير المخطط الرئيسي لدراسة النقل القومي بمصر MiNTS التي قامت بها هيئة التعاون الدولي اليابانية (JICA) والتي انتهت في يناير 2012 . تغطي الدراسة كافة وسائل النقل بما في ذلك الطرق والسكك الحديدية والنقل البحري والنقل النهري والنقل الجوي وخطوط الأنابيب . يمتد أفق الدراسة حتى عام 2027 .

تقوم هذه الدراسة على أساس "رؤية" تمتاً، هدفاً مستقبلاً يتلخص في "نظام نهائى للنقل" ، يكون بثابة الصورة التي يجب ترجمتها إلى "سياسات" يمكن تحقيقها من خلال "استراتيجيات" تمثل مبادرات تقوم بها الحكومة لتنفيذ هذه السياسات .

وتلخص الرؤية المعتمدة في الدراسة لقطاع النقل في ربط شبكة النقل بخطة التنمية القومية مما يشجع على التفاعل القوي بين النقل والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في مصر ، مع تعزيز دور مصر الهام في الساحة الدولية : إقليمياً وعالمياً ، وكذلك إصلاح عدم التوازن الواضح في توزيع النقليات على وسائل النقل لحساب النقل الأكثر كلفة وهو النقل البري على الطرق .

اعتمدت الدراسة خمسة سيناريوهات بدلاً تم اختيارها باستخدام نموذج النقل القومي على الحاسوب الآلي وقاعدة بيانات جغرافية أساسية ، وتدرجت منها على النحو التالي:

1- اختيار السيناريو المفضل .

2- تشكيل محاور السيناريو المفضل .

3- تحديد المشروعات الأساسية لهذه المحاور وأولوياتها .

**(1) اختيار السيناريو المفضل**

من المتوقع مع انتهاء المدى الزمني للدراسة - وفقاً للسيناريو المفضل - أن تحدث زيادة في أنصبة جميع وسائل نقل البضائع ماعدا الطرق من 3.6% إلى 9.8% كم.طن . ومن الممكن أن يحدث هذا التحول من خلال تحقيق نمو متوازن بين وسائل النقل المتنافسة ماعدا الطرق . وفي حالة نقل الركاب ، من المتوقع زيادة نصيب قطاع السكك الحديدية (كم.راكب) من 6.6% إلى 25.5% بعد تشغيل نظام للسكك الحديدية عالية السرعة .

و يتم الوصول إلى هذا التحول في أنصبة وسائل النقل نتيجة تنفيذ استراتيجية ذات شقين وهما : بنية تحتية إضافية في قطاعات النقل ماعدا الطرق ، وإدخال تدريجي لآلية تسعير الوقود في السوق .

**(2) تشكيل المحاور**

أسفرت الدراسة عن أحد عشر محوراً تأتي في مقدمتها المحاور التالية:

- محور البحر الأبيض المتوسط ، ويربط ليبيا مع فلسطين عن طريق مرسى مطروح والعلمين والقاهرة الكبرى (الجزء الشمالي من الطريق الدائري الخارجي بالقاهرة) والإسماعيلية ومنطقة شمال سيناء عند قناة السويس .

-2 محور متعدد الوسائط ، الذي (The Intermodal Transport Corridor ITC) يربط مركز مفترح إقامته في مدينة السادس من أكتوبر باسم مركز السادس من أكتوبر للقيمة المضافة بكل من الموانئ البحرية في منطقة الإسكندرية وميناء السخنة على البحر الأحمر . ومن المتوقع أن يرتكز المحور على الخدمات اللوجستية لتدفق البصائر بsuror ة عالياً الكفاءة .

-3 محور البحر الأحمر ، وهو المحور الموازي لشاطئ البحر الأحمر / خليج السويس بين الزغرافنة وبرنيس تقريباً ، مع امكانية تعزيز الوصلات الحالية مع السودان . وتعمل مناطق رأس غارب والغردقه وسفاجا كنقط وسطية أساسية .

-4 محور صعيد مصر ، وهو الذي يسير بمحاذاة نهر النيل بين القاهرة الكبرى وأسوان ، مع احتمال مدة لإنشاء منفذ جديد إلى السودان (الخرطوم) .

وهناك أربعة محاور إضافية تخدم الممرات الشرقية والغربية داخل مصر الوسطي والعليا وترتبط سيوة مع رأس غالب والفرافرة / الداخلة مع سفاجا (عن طريق أسيوط) والخارجية مع سفاجا (عن طريق الأقصر / قنا) والوعينات مع برنيس (عن طريق أسوان) .

### (3) تحديد المشروعات الأساسية وأولوياتها

قامت الدراسة بالتوصل إلى المشروعات والبرامج المقترحة عن طريق تحليل متعدد المعايير (MCA) باستخدام منهجية مستندة إلى قواعد حسابية وتحديد درجة الأهمية أسفرت عن ثلاثة مشروعات . وفيما يلي المشروعات العشرة ذات الأولوية القصوى:

#### 1- مشروعات لتطوير البنية التحتية

- أ- مركز مدينة السادس من أكتوبر للوجستيات القيمة المضافة .
- ب- خط سكة حديدية بعاصمة السادس من أكتوبر .
- ج- خط سكة حديدية من ميناء السخنة إلى حلوان .
- د- ازدواج الخط الاحتياطي بين القاهرة - الإسكندرية الجديدة .
- هـ- تحسين مراافق محطات خدمات الشحن (محطتين) .
- و- تحديث طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوي السريع (8 حارات) .
- ز- مراكز اللوجستيات بما في ذلك تحسين مراافق محطات خدمات الشحن .

#### 2- مشروعات تطوير البرمجيات

- أ- تطوير مركز النقل المصري .

#### 3- مشروعات تطوير العنصر البشري

- أ- تمديد خطة التحول الخاصة بهيئة سكك حديد مصر .

بـ- تمديد برنامج NICHE/RIRT الخاص بالنقل النهري .  
ويلاحظ أن تسلسلاً تنفيذ المشروعات العشرة الأولى ثم التي تليها في الترتيب كانت وفق منهج يتسم بالمنطقية .

#### (4) مراحل التنفيذ

تم تقسيم المخطط الرئيسي للنقل الخاص بالدراسة على ثلاثة مراحل متعاقبة كل منها خمس سنوات ، وهم مرحلة المدى القصير (من الآن حتى 2017) ومرحلة المدى المتوسط (من 2018 حتى 2022) ومرحلة المدى الطويل (من 2023 حتى 2027) . ويتطلب المخطط الرئيسي المقترن نحو 320 مليار جنيه كاجمالى نفقات خلال هذه الفترة الزمنية كلها . ويساهم القطاع العام بحوالى 41 % من هذه النفقات مع تحمل القطاع الخاص بقية النفقات المحتملة .

توضيح الجداول رقم (1) ورقم (2) والأشكال رقم (6) ورقم (7) المشروعات والبرامج المحددة التي تقع في المدى الزمني لهذه الاستراتيجية .

**جدول رقم (1): المرحلة الأولية- مرحلة المدى القصير للتخطيط ( من الان حتى 2017 )**

Human-ware	Software	Hardware					Category
		Logistic/others	Ports	IWT	Railways	Roads	
4 projects 1.2 bil.LE	5 projects 10.2 bil.LE	3 projects 4.5 bil.LE	-	2 projects 2.0 bil.LE	10 projects 22.3 bil.LE	5 projects 8.8 bil.LE	public
-	-	-	2 projects 2.2 bil.LE	-	-	8 projects 18.6 bil.LE	Private
Public: 49.0 billion LE, private: 20.8 billion LE							Total

المصدر: فريق عمل هيئة التعاون الدولي اليابانية (JICA). انظر الشكل رقم (5) لموقع المشروع.



**جدول رقم (2): المرحلة الأولية- مرحلة المدى المتوسط للتخطيط ( من 2018 حتى 2022 )**

Human-ware	Software	Hardware					Category
		Logistic/others	Ports	IWT	Railways	Roads	
1 project 0.3 bil.LE	2 projects 0.9 bil.LE	-		2 projects 0.9 bil.LE	9 projects 10.2 bil.LE	20 projects 26.4 bil.LE	public
-	-	-	2 projects 3.0 bil.LE		1 project 19.9	6 projects 17.9 bil.LE	Private
Public: 38.7 billion LE, private: 40.8 billion LE							Total

المصدر: فريق عمل هيئة التعاون الدولي اليابانية (JICA). انظر الشكل رقم (6) لموقع المشروع.



<sup>1</sup> High speed rail project, Cairo-Alexandria, 90% of total 22.1 billion LE cost for private sector investment with a 10% public contribution.

شكل رقم (6): موقع المراحل الأولية- مرحلة المدى القصير للتخطيط (من الآن حتى 2017)



المصدر: فريق عمل هيئة التعاون الدولي اليابانية (JICA). تفاصيل المشروع متضمنة في الفصول 6، 7 و 8 من الدراسة الأصلية والملاحق الخاصة بهذا الملخص.

شكل رقم (7) : موقع المراحل الأولية - مرحلة المدى المتوسط للتخطيط من (2018 حتى 2022



المصدر: فريق عمل هيئة التعاون الدولي اليابانية (JICA). تفاصيل المشروع متضمنة في الفصول 6، 7 و 8 للدراسة الأصلية والملاحق الخاصة بهذا الملخص.